

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤١٥ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ الشرقية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرارات :

(المادة الأولى)

يتم تخصيص قطعة أرض أملاك دولة لمديرية الإسكان والمرافق بمحافظة الشرقية بالجانب لإقامة عمارات سكنية عليها ضمن المرحلة الثانية مشروع الإسكان الاجتماعي وفقاً لما يلى :

القطعة الأولى : بمساحة ٧٠٠ م٢ أملاك دولة بناحية صان الحجر داخل كردون المدينة ،

وحدودها كالتالى:

المد البحري : سور وشارع بعرض ٨ م بطول ٣٥ م .

المد القبلي : باقى الأرض فضاء بطول ٣٥ م .

المد الشرقي : باقى الأرض فضاء بطول ٢٠ م .

المد الغربى : باقى الأرض فضاء بطول ٢٠ متراً .

القطعة الثانية: مساحة ٢٨٠٠ م٢ أمتالك داخل كردون المدينة الواقعة بحى الهاويس (خلف مبنى المطافى وأمام كهرباء صان الحجر) بمدينة صان الحجر، وحدودها كالتالى :

المد البحرى : شارع عرض ٦ م ثم أرض مخصص بطول ٤٤ م .

المد القبلى : شارع عرض ٦ م ثم ترعة رى بطول ٤٤ م .

المد الشرقى : مبنى المطافى الجديد بطول ٢٠٢ م .

المد الغربى : شارع عرض ٦ م ثم إدارة كهرباء صان الحجر بطول ٢٠٢ م .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٨ شوال سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ١٤ أغسطس سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب